دفع شبه من شبه وتمرد

على مراده من منع الزيارة بل كلامه يدل على الزيارة بلا هذه الآفعال إلا الدعاء فليس كما قال وسيأتي إن شاء ا تعالى ومع ذلك ليس مجمعا عليه كما زعمه وأوهمه كلامه فإن أبا أيوب الأنصاري Bه زار والتزم القبر فأنكر عليه مروان بن الحكم فوبخه أبو أيوب وقال في كلامه ما معناه أبكوا على هذا الأمر إذا وليه غير أهله ذكر ذلك أبو الحسين في كتابه أخبار المدينة وروى عن إبن عمر Bهما أنه وضع يده على موضع مقعد النبي من المنبر ثم وضعها على وجهه وكان Bه يتردد إلى الأماكن التي كان يتردد اليها رسول ا وبراحلته لأجل التبرك وقد تقدمت قصة بلال Bه لما شد رحله لزيارة قبره E فلما وصل الضريح المكرم جعل يمرغ وجهه عليه ويبكي وقوله ولا دعاء هناك قضية سياقه أن الإجماع على أنه لا يدعو عند القبر وهي دعوى عريضة ثم أكد ذلك بقوله إنما يفعلونه في المسجد ثم أردف ذلك بقوله وكان السلف من الصحابة والتابعين إذا سلموا عليه وأرادوا الدعاء دعوا مستقبلي القبلة ولم يستقبلوا القبر ثم قال وأما وقت السلام فقال أبو حنيفة يستقبل القبلة ولا يستقبل القبر وقال أكثر الأئمة يستقبل القبر عند